الدراسات القانونية

مدى فاعلية قرارات الاتحاد الأوربي داخل النظم الداخلية للدول الأعضاء

الباحثة/ صافيناز سعدالدين مهران عثمان

قسم القانون الدولي – كلية الحقوق

جامعة عين شمس

safinazsaadeldin2@gmail.Com

www.mercj.journals.ekb.eg

الملخص :

مآخذ آلية تطبيق قرارات الاتحاد الأوروبي

تتبع الأنظمة القانونية آليتين أساسيتين من أجل تطبيق القواعد القانونية لنظامها، الأولى هي الاعتماد على آلية التنفيذ العام للقانون (Enforcement Public)أي عن طريق الدولة أو مؤسساتها، الثانية هي السماح للأفراد إضافة إلى صلاحية الدولة، التوجه للمحاكم بقضايا شخصية، وكذلك من أجل حماية القواعد القانونية وفرض سلطة القانون.

انتهجت المعاهدات المنشأة للاتحاد، طريقة التنفيذ العام للمعاهدات Public Enforcement، حيث منحت المفوضية صلاحيات لملاحقة الدول الأعضاء، كما منحت الدول الأعضاء صلاحيات مشابهة، ولكن هنالك مآخذ عديدة على النهج المذكور لتطبيق القانون(١).

أول هذه المآخذ، هو تحميل عبء فرض القانون للمفوضية بشكل مطلق، الأمر الذي يزيد من مسؤولياتها ويثقل عليها بشكل مفرط.

إذ إنه قليلاً ما تتقدم دولة عضو بقضية ضد دولة عضو أخرى، وحتى لو حدث ذلك، فحسب المادة ٢٢٧، تكون المفوضية مرتبطة بالموضوع، إذ أن عليها البت في الشكوى وتقديم تقريرها قبل أن تتمكن الدولة العضو من تقديم دعوى أمام المحكمة. ولكن للمفوضية أعباء عديدة أخرى غير تنفيذ دور (النائب العام Prosecutor)، وعليه إذا زاد عدد الشكاوى على الإخلال بالقانون بشكل كبير، فسيكون ذلك على حساب مهام مهمة أخرى ملقاة على عاتق المفوضية، مثل تقديم اقتراحات قانون، التي تعتبر من أهم مهام المفوضية.

من الجهة الأخرى، فإن الادعاءات الشخصية من قبل الأفراد بشكل مباشر أمام المحاكم، تكمل عملية فرض القانون، وتخفف من العبء الملقى على المفوضية(٢).

Abstract:

The mainstay of intent is to implement the decisions of the European Union radiate legal systems that are essential for the implementation of the legal rules of their system, the first in e ul (Enforcement Public) ape ue dairy! The state or its second institutions in allowing individuals to add the authority of the state, to guide the arbitrator in personal cases, as well as in order to protect legal articles and enforce the rule of law

The treaties established for the Public Enforcement exam have ended, whereby the school has been granted powers to prosecute member states, as well as from the member states with similar powers, but there are those who are stubborn in the abusive approach to the application of arts (11) The first of these is to load the burden of law enforcement of the Commission in absolute terms, This increases its responsibility and excessively transfers to it the status of a member state in a case against another member state, and even if this happens, according to Article 2, the taxpayer is involved in the issue, as it has to decide on the complaint and submit its report before the member state can submit A case before the court, but the commission has many other burdens that restore the role of the Attorney General (Prosecutor), and therefore the number of complaints against breaching the law has not increased significantly, as this will be at the expense of other important tasks incumbent upon the commission, such as submitting law proposals that are considered one of the most important tasks of the commission

On the other hand, the personal allegations by individuals directly before the courts work according to the law, and are afraid of the defect that lies against the commission (20).

المقدمة:

الاتحاد الأوروبي هو شراكة سياسية واقتصادية بين ٢٧ دوله أوروبية ديمقراطية تهدف إلى السلام والازدهار والحرية لمواطنيها [٣]، وهو اتحاد فوق وطني بمعني أن الدول الأعضاء تتنازل عن بعض حقوقها السيادية للاتحاد الأوروبي ومؤسساته, فالدول الأعضاء تعطي ثقة كبيرة في الاتحاد الأوروبي, وتقر دائماً أنه من الأكثر فائدة اتخاذ القرارات والإجراءات بطريقة تضع مصالح الاتحاد بأكمله في الاعتبار حتي وإن تعارض ذلك مع مصالح معينة لإحدى الدول بصفه فردية[٤].

فقانون الاتحاد الأوربي يحظى بذاتية خاصة (لا هي بالوطنية الخالصة ولا هي بالدولية الخالصة) تمنحه القدرة على الولوج في النظم القانونية الداخلية للدول الأعضاء وتسري فيها أحكامه بصفة فورية ومباشرة بل أنه يمتطي جواد تلك النظم فيسمو ويعلو عليها وتكون له الصدارة في هذا المضمار .

ولذلك يمكن تعريف وثائق قانون الاتحاد الأوروبي European Union Law بأنها عبارة عن مجموعة من المعاهدات، والتشريعات التي لها تأثير مباشر أو غير مباشر علي قوانين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، والتي تشمل جميع القواعد الموضوعية والإجرائية المطبقة في الاتحاد [٥].

أما معاهدات الاتحاد الأوروبي Treaties Of The European Union, فإنها مجموعة من المعاهدات الدولية بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي, والتي تحدد الأساس الدستوري للاتحاد الأوروبي, حيث لا يمكن للاتحاد الأوروبي التصرف إلا ضمن الاختصاصات الممنوحه له من خلال هذه المعاهدات [٦].

لقد أكد الميثاق القانوني للاتحاد الأوروبي على الحقوق السياسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة لمواطني الاتحاد الأوروبي وللسكان الخاضعين للقانون الأوروبيّ، حيث صار فعالًا بالقوة عن طريق معاهدة لشبونة في ١ ديسمبر ٢٠٠٩،

وقد صيغ هذا الميثاق ضمن الاتفاقية الأوروبيّة، واعتمده البرلمان الأوروبيّ ومجلس الوزراء، والمفوضية الأوروبيّة في ٧ ديسمبر عام٢٠٠٠ (٧).

شكل الميثاق المعدَّل جزءًا من الدستور الأوروبي، ولقد أعطت معاهدة لشبونة النفوذ للميثاق باعتباره مرجعيّة مستقلة بدلًا من دمجه داخل المعاهدة نفسها، وبعد دخول معاهدة ليسبون حيز التنفيذ في ١ ديسمبر ٢٠٠٩، تقدمت القاضية المفوّضة فيفاني ريدنغ باقتراح أن جميع المفوضين عليهم أن يقسموا بالولاء لجميع معاهدات الاتحاد الأوروبيّ وكذلك للميثاق (٨).

أقسمت المفوّضيّة الأوروبيّة في ٣ مايو ٢٠١٠ في محكمة العدل الأوروبيّة في لوكسمبورغ، باحترام المعاهدات الأوروبيّة، وأن يكونوا مستقلين تمامًا أثناء تأدية واجبهم خلال فترة ولايتهم، وللمرة الأولى أعلنت المفوضيّة ولاءها الصريح للميثاق الجديد للحقوق الأساسيّة (٩).

المشكلة التي تطرق إليها البحث : .

تواجه آلية تطبيق القرارات والقوانين العامة، هي مشكلة المعرفة أو الوعي بحقيقة وقوع الإخلال بقواعد الاتفاقيات، فهناك شرط مسبق لكي تستطيع المفوضية القيام بدورها في تطبيق القانون بشكل فعال وملاحقة الدولة المخلة، وهي معرفتها بوقوع الإخلال بالقاعدة القانونية، وفعلاً قد تستطيع المفوضية الحصول على المعلومات بشأن وقوع الإخلال، ولكن ذلك سيكون من خلال عملية بيروقراطية ومعقدة، إذا أخذنا بعين الاعتبار الحجم الضخم للاتفاقيات والأنظمة والتوجيهات، وحجم الدول الأعضاء نفسها التي هي في تزايد مستمر، هذا الواقع يحدث صعوبة في سهولة الوصول إلى المعلومات عن الإخلال، على الرغم من مقدرة الأفراد على التوجه للمفوضية وعرض شكاويهم(١٠).

من جهة أخرى، منح الأفراد حق مقاضاة الدول الأعضاء بسبب الإخلال

بالمعاهدات أمام المحاكم الوطنية، يسهل هذه العملية، لأن الفرد الذي يدعي لحدوث مخالفة أضرته، يعي أكثر من أي شخص آخر وقائع القضية، ويكون له دافع قوي بالإتيان بالقضية لتدقيق المحكمة وإصدار حكمها(١١)، المأخذ الآخر على آلية تطبيق قرارات الاتحاد الأوروبي والقوانين، يتعلق بالقيود المفروضة على محكمة العدل الأوروبية بالنسبة للعلاجات التي تفرضها في حالة الإخلال بقواعد المعاهدات أوالتشريعات الصادرة بموجبها. فكما ذكرنا سابقاً، لا تستطيع المحكمة الأوروبية فرض غرامات على الدولة المخلة أول مرة ظهر أمامها الإخلال، بل عليها أن تفرض أولاً على الدولة العضو اتخاذ الإجراءات اللازمة لتصليح الإخلال، فقط في حال لم تذعن الدولة العضو لقرار المحكمة، فقط عندها، وبعد توجه المفوضية مرة أخرى للمحكمة، يمكن فرض غرامات على الدولة العضو، ولكن إذا استمرت الدولة العضو في الإخلال، فهناك حدود من الناحية الواقعية على ما يمكن فعله، ويمكن التغلب على هذه المشكلة، في حال تمكن الأفراد من التوجه إلى محاكمهم الوطنية ضد الإخلال بالاتفاقيات، إذ كما هو معروف، فإن الحكومات تميل غالباً إلى احترام القرارات الصادرة عن محاكمها الوطنية باعتبارها أحد مؤسسات الدولة(١٢).

أهداف البحث : .

استعرض البحث النظام القانوني للقرارات الصادرة عن الاتحاد الأوربي ومدى فاعلية هذه القرارات وأثرها القانوني ونجد أن :.

إن قانون الاتحاد الأوربي من أبرز المنظمات الدولية التي تمتلك فيها أجهزة المنظمة سلطة إصدار لوائح وقرارات تعد بمثابة قوانين وقرارات تنفيذية تطبق تطبيقا حالا ومباشراً داخل الدول الأعضاء وذات أولوية علي سلطاتها الوطنية .

هدف البحث إلي إبراز مدي قوة قرارات منظمة الاتحاد الأوربي داخل الدول الأعضاء مما أكسبها فاعلية ونفاذ وذلك, فقد تكتسب قاعدة القانون الجماعي تلقائياً

وضع القانون الوضعي في النظام الداخلي للدول الأعضاء, وتلك هي قابلية القانون الجماعي للتطبيق الفوري, وأكسبت حقوق والتزامات للأفراد وهي قابلية القانون للتطبيق المباشر, حيث إنها تتمتع بأوصاف خاصة تميزها عن مثيلاتها من المنظات الدولية التقليدية مما اثبت فاعليتها كمنظمة لتحقيق أهدافها

وبناءً عليه سوف نتناول هذا البحث وفق المباحث التالية:

المبحث الأول : النظام القانوني للقرارات الصادرة عن الاتحاد الأوربي

- المطلب الأول : الوثائق القانونية للاتحاد الأوربي.
- المطلب الثاني : نظم التصويت في الاتحاد الأوربي .

المبحث الثاني: أثار تطبيق قرارات الاتحاد الأوربي داخل الدول الأعضاء

- المطلب الأول : إدماج قرارات الاتحاد الأوروبي في أنظمة الدول الأعضاء
- المطلب الثاني: مبدأ التأثير المباشر ، ومبدأ التطبيق غير المباشر

المبحث الأول

النظام القانوني للقرارات الصادرة عن الاتحاد الأوربي

الاتحاد الأوروبي هو فرع من فروع التنظيم الدولي، وبالتالي يخضع للقواعد العامة التي تحكم المنظمات الدولية فيما يتعلق بكيفية إنشائه وتكوين فروعه وتوزيع الاختصاصات على هذه الفروع، وأوجه نشاطه العام والمتخصص وغيرها، ويعد الميثاق المنشيء كما ذكرنا سابقاً هو المصدر القانوني الأساسي للمنظمة الإقليمية وهو قابل للتعديل ليواكب التطورات اللاحقة على التوقيع عليه(١٣).

ويعد مجلس الاتحاد الأوروبي أهم جهاز لاتخاذ القرارات في الاتحاد، ويتكون مجلس الاتحاد من اجتماع ممثلي أعضائه الدوري على مستوى الوزراء، ويجتمع مجلس الاتحاد حسب المطروح على جدوله، وأبرز مهامه تتلخص فيما يلي :

١. تنسيق السياسات الاقتصادية ما بين الدول الأعضاء.
٢. إبرام الاتفاقيات مع دولة أو مجموعة دول أو منظمات دولية نيابة عن الاتحاد الأوروبي.

الاشتراك مع البرلمان في ممارسة السلطة المالية وميزانية الاتحاد.

٣. اتخاذ القرارات التطبيقية للسياسة الخارجية والأمنية العامة، وذلك على أساس التعليمات العامة المتخذة بالمجلس الأوروبي.
٤. تنسيق نشاطات الدول الأعضاء، ويتّخذ الإجراءات فيما يتعلق بالشرطة والتعاون القضائي في الأمور الإجرامية(١٤).

ويعد الاتحاد الأوروبي شراكة سياسية واقتصادية بين ٢٧ دوله أوروبية ديمقراطية تهدف إلى السلام والازدهار والحرية لمواطنيها (١٥), والاتحاد الأوروبي هو اتحاد فوق وطني, وهذا يعني أن الدول الأعضاء تتنازل عن بعض حقوقها السيادية للاتحاد الأوروبي ومؤسساته, ولذلك فإن الدول الأعضاء تعطي ثقة كبيرة في الاتحاد الأوروبي, وتقر دائماً أنه من الأكثر فائدة اتخاذ القرارات، والإجراءات بطريقة تضع مصالح الاتحاد بأكمله في الاعتبار حتي، وإن تعارض ذلك مع مصالح معينة لإحدى الدول بصفه فردية (١٦).

وتنص معاهدة الاتحاد الأوروبي على أن كل فرد له حق المشاركة في الحياة الديمقراطية للاتحاد, وتتخذ القرارت بشكل مفتوح وقريب من المواطنين, وتساهم الأحزاب السياسية, علي المستوى الأوروبي, في تشكيل الوعي السياسي الأوروبي والتعبير عن إرادة مواطني الاتحاد (١٧).

وعلي ذلك, فإننا سنقوم بتقسيم هذا المبحث الي مطلبين نتناول في المطلب الأول: الوثائق القانونية للاتحاد الأوربي , المطلب الثاني: نظم التصويت في الاتحاد الأوربي .

المطلب الأول : الوثائق القانونية للاتحاد الأوربي.

يمكن تعريف وثائق قانون الاتحاد الأوروبي European Union Law بأنها عبارة عن مجموعة من المعاهدات، والتشريعات التي لها تأثير مباشر أو غير مباشر علي قوانين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، والتي تشمل جميع القواعد الموضوعية والإجرائية المطبقة في الاتحاد [١٨].

أما معاهدات الاتحاد الأوروبي Treaties Of The European Union, فإنها مجموعة من المعاهدات الدولية بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي, والتي تحدد الأساس الدستوري للاتحاد الأوروبي, حيث لا يمكن للاتحاد الأوروبي التصرف إلا ضمن الاختصاصات الممنوحه له من خلال هذه المعاهدات [١٩].

لقد أكد الميثاق القانوني للاتحاد الأوروبي على الحقوق السياسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة لمواطني الاتحاد الأوروبي وللسكان الخاضعين للقانون الأوروبيّ، حيث صار فعالًا بالقوة عن طريق معاهدة لشبونة في ١ ديسمبر ٢٠٠٩، وقد صيغ هذا الميثاق ضمن الاتفاقية الأوروبيّة، واعتمده البرلمان الأوروبيّ ومجلس الوزراء، والمفوضية الأوروبيّة في ٧ ديسمبر عام٢٠٠٠ [٢٠].

شكل الميثاق المعدَّل جزءًا من الدستور الأوروبي، ولقد أعطت معاهدة لشبونة النفوذ للميثاق باعتباره مرجعيّة مستقلة بدلًا من دمجه داخل المعاهدة نفسها، وبعد دخول معاهدة ليسبون حيز التنفيذ في ١ ديسمبر ٢٠٠٩، تقدمت القاضية المفوّضة فيفاني ريدنغ باقتراح أن جميع المفوضين عليهم أن يقسموا بالولاء لجميع معاهدات الاتحاد الأوروبيّ وكذلك للميثاق [٢١].

أقسمت المفوّضيّة الأوروبيّة في ٣ مايو ٢٠١٠ في محكمة العدل الأوروبيّة في لوكسمبورغ، باحترام المعاهدات الأوروبيّة، وأن يكونوا مستقلين تمامًا أثناء تأدية واجبهم خلال فترة ولايتهم، وللمرة الأولى أعلنت المفوضيّة ولاءها الصريح للميثاق

الجديد للحقوق الأساسيّة [٢٢].

والوثيقة القانونية هي التي تحوي ما يسمى بالعمل القانوني، أو تحوي واقعة قانونية، إذن فهي لها صفة قانونية؛ إذ يمكن أن يلتجأ إليها أمام القضاء، ومن أمثلة الوثائق القانونية : وثائق البيع والهبة ووثائق القانون الدولي الخاصة بحقوق الإنسان في الأمم المتحدة [٢٣].

والوثيقة القانونية لها حالتان رئيستان هما الأصل والصورة – وقد تكون الوثيقة على شكل صفحة أو قطعة piece أو ملفRoll من عدة دروج موصلة أو كتاب من عدة أوراق مجمعة – ويحوي السجل صور الوثائق[٢٤].

وتحوي دور الوثائق القانونية التي تقوم بجمع الوثائق التي تتصل بتاريخ كل دولة في جميع العصور حيث يكون الغرض من تلك الوثائق القانونية أنها تعد مستند أو دليل أمام القضاء، يثبت بها الفعل أو التصرف القانوني[٢٥].

والوثيقة القانونية هي التي تحوي ما يسمى بالعمل القانوني، أو تحوي واقعة قانونية، إذن فهي لها صفة قانونية؛ إذ يمكن أن يلتجأ إليها أمام القضاء، ومن أمثلة الوثائق القانونية : وثائق البيع والهبة ووثائق القانون الدولي الخاصة بحقوق الإنسان في الأمم المتحدة [٢٦].

والوثيقة القانونية لها حالتان رئيسيتان هما الأصل والصورة – وقد تكون الوثيقة على شكل صفحة أو قطعة piece أو ملفRoll من عدة دروج موصلة أو كتاب من عدة أوراق مجمعة – ويحوي السجل صور الوثائق[٢٧].

وتحوي دور الوثائق القانونية التي تقوم بجمع الوثائق التي تتصل بتاريخ كل دولة في جميع العصور, حيث يكون الغرض من تلك الوثائق القانونية أنها تعد مستند أو دليل أمام القضاء، يثبت بها الفعل أو التصرف القانوني[٢٨].

ومصادر القانون في الاتحاد الأوروبي تنقسم إلى: المصادر الأولية وهي

المعاهدات المنشأة للاتحاد, والمصادر الثانوية وهي القواعد القانونية الصادرة عن مؤسسات الاتحاد، وفقاً للمعاهدات[٢٩].

أ) المصادر الأولية:

أول مصادر القانون في الاتحاد الأوروبي هي مجموعة المعاهدات المنشأة للاتحاد, والتي تم تعديلها في مراحل مختلفة، منذ معاهدة باريس لسنة ١٩٥١[٣٠], مروراً بمعاهدة روما للسوق الأوروبية المشتركة لسنة ١٩٥٧ [٣١], مروراً بمعاهدة الورقة البيضاء أو أوروبا الواحدة لسنة ١٩٨٦ [٣٢], وصولاً إلى معاهدة ماستريخت للاتحاد الأوروبي لسنة ١٩٩٢[٣٣] , فهذة المعاهدات قد انشأت سوقاً أوروبية مشتركة, ونظمت مواضيع مختلفة تتعلق بحقوق مواطني الاتحاد, وعليه, فقد انطوت هذه المعاهدات على حقوق مختلفة لمواطني الدول الأعضاء.

كما قامت هذه المعاهدات بإنشاء مؤسسات مختلفة للاتحاد مثل المفوضية، البرلمان الأوروبي, المجلس الأوروبي ومحكمة العدل الأوروبية, وأيضاً قامت الدول الأعضاء من خلال التوقيع على هذه الاتفاقيات، بتحديد صلاحياتها أو سيادتها في موضوعات معينة، ومنح الصلاحية في تلك الموضوعات إلى مؤسسات الاتحاد.

ولا تزال المعاهدات تشكل الأساس للنظام القانوني الأوروبي، والمصدر الأول لقانون الاتحاد، وهي تشبه بشكل معين "الدستور" في الأنظمة القانونية الداخلية.

ب) المصادر الثانوية:

ومن جهة أخرى, فقد خولت المعاهدات مؤسسات الاتحاد، صلاحية إصدار التشريعات الثانوية لكي تتمكن من تحقيق الأهداف التي من أجلها أنشأ الاتحاد, فقد جاء نص المادة ٢٤٩ من معاهدة الاتحاد [٣٤] كما يلي :

"Article 249:

In order to carry out their task and in accordance with the provisions of this Treaty, the European Parliament acting jointly with the Council, the Council and the Commission shall make regulations and issue directives, take decisions, make recommendations or deliver opinions. A regulation shall have general application. It shall be binding in its entirety and directly applicable in all Member States. A directive shall be binding, as to the result to be achieved, upon each Member State to which it is addressed, but shall leave to the national authorities the choice of form and methods.

A decision shall be binding in its entirety upon those to whom it is addressed. Recommendations and opinions shall have no binding force [35].

وعليه, وبناء على تلك الصلاحية التي منحت في هذه المادةَ تصدر عن الاتحاد الأوروبي مجموعة من التشريعات، التي يختلف بعضها عن بعض من حيث نوعية المخاطبين بها، نطاق تطبيقها ، ودرجة الالتزام الملقاة على عاتقهم [٣٦]، كما يلي:(اللوائح Regulations , التوجيهات Directives , القرارات Decisions, التوصيات Recommendations , الآراء Opinions) .

المطلب الثاني : نظم التصويت فى الاتحاد الأوروبي

لقد تأسس عمل الاتحاد في البداية علي الديمقراطية التمثيلية, ويفترض هذا الأمر أن يعيش مواطنو الاتحاد حياة ديمقراطية, ولقد أوضحت معاهدة لشبونة [٣٧] التي دخلت حيز التنفيذ في عام ٢٠٠٩ العمل الديمقراطي للاتحاد وللدول الأعضاء

فيه, فالمواطنون يمثلون إما مباشرة في البرلمان الأوروبي, إما بواسطة رؤساء دولهم أو حكوماتهم في المجلس الأوروبي وإما بحكوماتهم في المجلس, باعتبار أن هذه الحكومات نفسها مسؤولة ديمقراطياً عن أعمالها, أمام برلماناتها الوطنية, أو أمام المواطنين, والديمقراطية التمثيلية حاضرة في كل المستويات, وعلى الأحزاب السياسية أن تساهم في تشكيل الوعي السياسي الأوروبي, والتعبير عن إرادة مواطني الاتحاد [٣٨], إذن تتخذ قرارات الاتحاد بشكل مفتوح وقريب من المواطنين.

والدول الأعضاء قد قبلت مبدأ التناسب بين أوزانها التصويتية, وأوزانها الفعلية, مما يعني الإقرار بعدم المساواة بين هذه الدول في بلورة وصنع السياسات المشتركة, وكذلك قبلت هذة الدول الأخذ بمبدأ التمييز بين الأغلبية المطلوبة لاتخاذ القرارات حسب نوعية الموضوعات المطروحة للتصويت, واشتراط الإجماع بالنسبة إلى القرارات التي تمس سيادة ومراكز الدولة, مما يعني الإقرار بمبدأ المساواة بين الجميع في الأمور الحيوية [٣٩].

إذن الدول الأعضاء تنازلت عن جزء من سيادتها أو صلاحيتها أو اختصاصها لصالح المؤسسات الاتحادية في قضايا معينة, بينما تحتفظ لنفسها بسيادتها كاملة في قضايا أخرى, مع الإيمان بضرورة التوسع،

وتضم البنية المؤسسية للاتحاد الأوروبي ثلاثة أنواع من المؤسسات, المؤسسات الرئسية لصنع القرار وتشمل: المجلس بشقية (المجلس الأوروبي على مستوى القمة ومجلس الوزراء) والمفوضية والبرلمان, والمؤسسات والهيئات الرقابية وتشمل: محكمة العدل الأوروبية وجهاز المحاسبات (اومحكمة المراجعين), والأجهزة والفروع الأخرى, وتنقسم الى قسمين: المؤسسات والأجهزة الاستشارية المعاونة, وتشمل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية ولجنة الأقاليم, والمؤسسات والأجهزة المستقلة ذات الطابع الفني وتشمل البنك المركزى وبنك الاستثمار وغيرهما [٤٠].

أولاً: مجلس الاتحاد الأوروبي :

حيث إن مجلس الاتحاد الأوروبي يتكون من وزراء حكومات الدول الأعضاء, ويعقد اجتماعاته حسب الحاجة فى كل من بروكسل ولوكسمبورغ, ويتم التصويت فى المجلس إما بالاجماع أو بالغالبية المؤهلة، وذلك حسب المجال الذى ينتمي إليه موضوع التصويت, وكل دولة عضو في المجلس تمتلك عدد من الأصوات يتناسب مع عدد سكانها, كما يتم زيادة عدد الأصوات المخصصة للدول الصغيرة, وذلك لإيجاد نوع من التوازن مع الدول الكبيرة [٤١].

وما يميز الاتحاد هو أن الحكومات ليس لديها السيطرة على المطالب السياسية. وبناء على ذلك يتخذ مجلس الاتحاد الأوروبي قرارته بالاستناد إلى إجراءين, الأغلبية المزدوجة (أو الأغلبية المؤهلة) و الإجماع [٤٢].

فإن المجلس يضم مؤسستين رئيستين على المستوى الوزاري:

١) مجلس الشؤون العامة: الذى يجتمع على مستوى وزراء خارجية الدول الأعضاء, ويقوم بتنسيق السياسات الخارجية للدول الأعضاء.

٢) المجالس المتخصصة: تجتمع على مسنوي الوزراء الفنيين, ومن اهمها مجلس وزراء المالية, ومجلس وزراء الزراعة, وتتولي مجالات محددة مثل السياسات المالية او الزراعية [٤٣].

فعلي سبيل المثال حين كان عدد الأعضاء ٢٥ دولة كان يبلغ عدد الأصوات الكلي ٣٢١ صوتاً موزعة على ٢٥ دولة, حيث يتطلب لنجاح التصويت بالأغلبية المؤهله ٢٣٢ صوتاً أى بنسبه تعادل ٧٢.٢٧% من الأصوات, كذلك يتطلب أيضاً موافقة أغلبية الدول الأعضاء, وأن يشكل سكان هذة الدولة الموافقة مجتمعة مايعادل ٦٢% على الأقل من سكان الاتحاد, وقبل معاهدة لشبونة كانت تتولى الدول الأعضاء الرئاسة بالتناوب لمدة سته أشهر وفقا لنظام محدد سلفا من شهر يناير حتي

شهر يونيو ومن شهر يوليو حتي شهر ديسمبر [٤٤]، ويعتبر المجلس مسؤول عن وضع التشريعات الأوروبية واقرار ميزانية الاتحاد الأوروبي بمعية البرلمان الأوروبي, وكذلك يتخذ القرارات السياسية للاتحاد الأوروبي[٤٥].

ثانياً: المفوضية الأوروبية (European Commission)

المفوضية الأوروبية مقرها بروكسل, وتهتم المفوضية الأوروبية بمصالح الاتحاد الأوروبي ككل, مما يفرض على المفوضين الالتزام بذلك بغض النظر عن جنسيتهم والدول التي ينتمون لها, ولذلك تمتلك المفوضية صلاحيات واسعه, حيث يحق لها تقديم مقترحات القوانين والإشراف على تنفيذ القوانين المشتركة بوصفها المسئولة عن حماية الاتفاقيات المبرمة, كذلك تقوم بوضع الميزانية العامة للاتحاد والإشراف على تنفيذها, بالإضافة لكل هذا تقوم المفوضية بتمثيل الاتحاد في المفوضات الدولية كما يحق لها توقيع الاتفاقيات مع دول خارج الاتحاد ولها صلاحيات واسعة في مسألة قبول أعضاء جدد في الاتحاد, ويتم التصويت في المفوضية على أساس الأغلبية, حيث يحق لكل عضو في الاتحاد بموجب معاهدة "نيس[٤٦] "مفوض واحد[٤٧] إذن المفوضية الأوروبية تمثل الذراع التنفيذى للاتحاد الأوروبي,

وتتكون المفوضية من ٢٧ مفوضاً, ممثل واحد لكل دولة من الدول الأعضاء, ويتم اختيار رئيس المفوضية من قبل حكومات الاتحاد الأوربي السبعة والعشرين، وتتم الموافقة على التعيين من قبل البرلمان الأوروبي, ويتم ترشيح المفوضين الآخرين من قبل حكوماتهم الوطنية بالتشاور مع الرئيس الجديد، بحيث يتم اعتمادهم من قبل البرلمان الأوروبي, ولا يمثلون حكوماتهم أو بلدانهم, ويضطلع كل واحد منهم بالمسؤولية عن مجال معين من مجالات سياسة الاتحاد الأوروبي, كما ويتم تعيينهم لمدة ٥ سنوات [٤٨].

ثالثا : البرلمان الأوروبي (European Parliament)

يعد البرلمان الأوروبي هيئة التمثيل المباشر لمواطني الاتحاد الأوروبي على مستوى الاتحاد الأوروبي [٤٩], فقد ورد في اتفاقية روما عام ١٩٥٧ أن البرلمان الأوروبي يتكون من نواب الشعوب في الدول المنضمة للدول الأوروبية للمجموعة الأوروبية, حيث كان أعضاء البرلمان ينتخبون من قبل برلمانات دولهم, ولكن ابتداء من ١٩٧٩ ,فإنهم ينتخبون بشكل مباشر من شعوبهم, ولعل من الابتكارات التكاملية التي أدخلها البرلمان الأوروبي هو أن الأعضاء لايمثلون دولهم بالضرورة, ولكنهم يمثلون اتجاهات سياسية مثل الاتجاه المسيحي الديمقراطي, الاتجاه الاشتراكى والاتجاه الليبرالي [٥٠].

ويملك البرلمان الأوروبي بعض الصلاحيات التشريعية, ويعتبر الجهاز الرقابي والاستشاري في الاتحاد الأوروبي, ويراقب عمل المفوضية الأوروبية ويوافق على أعضائها, يشارك بوضع القوانين, كذلك يصادق على الاتفاقات الدولية وعلى انضمام أعضاء جدد, كما يملك صلاحيات واسعة فيما يتعلق بالميزانية المشتركة للاتحاد الأوروبي, وننوه بالذكر أنه يقع مقر البرلمان الأوروبي في ستراسبورغ, لكنه يعمل أيضاً في بروكسل ولوكسمبورغ [٥١].

يتكون البرلمان بموجب معاهدة نيس من ٧٥١ مقعدا, موزعة على الدول الأعضاء, بشكل يتناسب مع عدد سكانها, يقوم مواطنو كل دولة من الدول الأعضاء باختيار ممثليهم في البرلمان ابتداءاً من ١٩٧٩ عن طريق انتخابات مباشرة تتم كل خمس سنوات, عدد المقاعد المحدد لكل دولة يفرض على النواب من الدول المختلفة التجمع ضمن تيارات حسب انتماءاتهم السياسية الحزبية, ويتم التصويت وفق مبدأ الأغلبية [٥٢].

حيث يحدد البرلمان الأوروبي نظامة الداخلي بنفسة وبحرية تامة فالبرلمان

الاوروبي هو المؤسسة الوحيدة التابعة للاتحاد الأوروبي وتجري مناقشاتها علنياً, ولا يجلس النواب في قاعة البرلمان وفقاً لتقسيم وفود الدول, وإنما في مجوعات مقسمين وفقاً لانتماءاتهم السياسية الحزبية, ويوجد الآن سبع هيئات برلمانية وبعض الأعضاء المستقلين, وللبرلمان رئيس يتولى شأنه, وكما ذكرنا فالبرلمان الأوروبي له ثلاث مقرات ستراسبورغ وبروكسل ولوكسمبورغ (٥٣).

المبحث الثاني : أثار تطبيق قرارات الاتحاد الأوربي داخل الدول الأعضاء

إن القرارات الصادرة عن الاتحاد الأوروبي لم تكن بأي حال من الأحوال بالقرارات السيادية الديكتاتورية، فهي لم تنشأ بشكل فردي منفصل، بل إنها صدرت بالتعاون مع الأحزاب السياسية الأوربية، فهي لم تفرض على دول أوروبا واقعاً غريباً، بل فرضت ما تمليه شعوب أوروبا.

لقد أقامت معاهدة لشبونة الموقعة في عام٢٠٠٧ والمصادق عليها في كانون الأول من ديسمبرعام٢٠٠٩، عمل الاتحاد على مباديء ديمقراطية، وحددت طبيعة عمل الديمقراطية وكيفيته داخل الاتحادالأوروبي، وشاركت بهذه الطريقة في الاعتراف بأن الديمقراطية قابلة, لأن تكون أيضاً في مستوى فوق مستوى الدولة القومية، أوفي مستوى عابر للقوميات، وكان العميد جورج فيديل قد استشف منذ أمد بعيد هذا التطور :(في أي نظام قومي، أو دون القومي، أو فوق القومي، لا يستطيع الإنسان أن يعيش كإنسانّ إلا ديمقراطياً، وهذا هو المضمون الدائم والمتسامي للسيادة الديمقراطية، لكن الأمر المحتمل الحدوث بدقة؛ لأنه مرتبط بمعطيات تاريخية، إنما هو الطابع الحصري المعترف به للإطار القومي كمكان لإجماع يؤذن فيه للأغلبية بأن تحكم، وعليه فإن شيئاً لا يمنع من التطلع إلى وجود ديمقراطية فوق قومية، ومن العمل على تشجيعها(٥٤).

إذاً، لقد تأسس عمل الاتحاد في البداية على الديمقراطية التمثيلية، ويفترض

هذا الأمر أن يعيش مواطنو الاتحاد حياة ديمقراطية، كما يفترض وجود أحزاب سياسية، وانتخابات نظامية[٥٥] , ونتناول في هذا المبحث توضيحاً لأثار تطبيق قرارات الاتحاد الأوربى المطلبين التالين :

- المطلب الأول : إدماج قرارات الاتحاد الأوروبي في أنظمة الدول الأعضاء
- المطلب الثاني: مبدأ التأثير المباشر، قضية van Genden loos ومبدأ التطبيق غير المباشر

المطلب الأول: إدماج قرارات الاتحاد الأوروبي في أنظمة الدول الأعضاء:

على الرغم من انتداب المفوضين من قبل حكومات الدول الأعضاء لإصدار قرارات الاتحاد الأوربي التي يتم دمج بعضها في أنظمة الدول الأوربية، ورغم أن هيئة المفوضية تتكون من مواطنين من الدول الأعضاء، إلا إن المؤسسة المفوضة تلتزم بوضع المصلحة الأوروبية المشتركة فقط في الاعتبار، ويؤدي هذا في حالات عديدة إلى خلافات مع الدول الأعضاء ونتيجة لذلك، تتفاوض المفوضية أو تتشاور مع نظيراتها ذات الصلة في الحكومات والإدارات الوطنية[٥٦].

وتمشيًا مع نطاق اختصاص المفوضية الأوربية، تعتبر في كثير من الأحيان فنية وحازمة؛ ولكن الرئيس الحالي، جان كلود يونكر، يدعو إلى مفوضية سياسية بشكل أكبر، وتناقش المئات من اللجان ومجموعات العمل في المجلس التفاصيل الدقيقة في أي مسألة قبل أن يناقشها الوزراء (في مجلس الاتحاد الأوروبي) أو رؤساء الدول أو الحكومات (في المجلس الأوروبي) ويفصلون فيها، ويتم تمثيل جميع الدول الأعضاء من جانب الخبراء على مستوى العمل وقد يتفاوضون لفترات طويلة، ويميل الأعضاء المؤسسون للاتحاد الأوروبي في المجلس – بلجيكا وفرنسا وألمانيا وإيطاليا ولوكسمبورغ وهولندا – إلى الأخذ بزمام المبادرة في العديد من الموضوعات، وغالبًا ما تؤدي مهاراتها التفاوضية إلى اتخاذ قرار أو إلغائه ويهتم المجلس بإيجاد توازن بين

مصالح الدول الأعضاء، وفي كل مرة تتغير فيها حكومة إحدى الدول الأعضاء، يتغير المجلس أيضًا ويتغير ميزان قوته(٥٧).

ويعتبر البرلمان الأوروبي بمثابة هيئة استشعار السياسة الأوسع نطاقًا في الاتحاد الأوروبى؛ ويرجع السبب في ذلك إلى أنه على العكس من المجلس، لا يتألف فحسب من ممثلين للأحزاب الحاكمة في مختلف الدول الأعضاء، ولكن أيضًا يتكون من المعارضة الوطنية، ووفقًا لدوره – فإنه يعد أكثر مؤسسة عامة تابعة للاتحاد الأوروبي، ويميل للانشغال بشكل خاص بوجهات النظر الاجتماعية والثقافية في الاتحاد الأوروبي(٥٨).

وتعد اللجان البرلمانية بمثابة الأماكن التي يتم التعبير عن الآراء فيها؛ وتعتمد إنتاجيتها في الغالب على مهارات الرئيس ومثابرته، وبما أن المجموعات السياسية في البرلمان تتكون من أحزاب سياسية ذات فكر متشابه من مختلف الدول الأعضاء، فإن وجهات النظر الوطنية تلعب دورًا أصغر في البرلمان مقارنة بالمجلس(٥٩).

وإجمالاً أثبتت مجموعة المجلس والمفوضية والبرلمان، كلٌ بمهامه وسماته المختلفة، أنها آلية قوية للتوصل إلى توافق حتى على المواضيع المثيرة للجدل بشكل كبير، تقوم بفرض ضوابط وتوازنات جيدة للعمل على الاتحاد الأوروبي، وهذا إجراء صعب ويستغرق وقتاً لتحقيق نتيجة نهائية ومع ذلك، على الرغم من التاريخ الطويل للمعاهدات التي تسعى إلى تحسين الحوكمة في الاتحاد الأوروبي، لا ينبغي النظر إلى الوضع الحالي باعتباره وضعًا نهائيًا، وتتغير رغبات ومطالب الدول الأعضاء والمواطنين (كما شهدنا في استفتاء المملكة المتحدة لعام ٢٠١٦ لمغادرة الاتحاد)؛ وفي نفس الوقت، قد تتطلب التطورات الجغرافية أو تطورات الاقتصاد العالمي أن يعيد الاتحاد الأوروبي تحديد وضعه من جديد(٦٠).

وفي بعض الأحيان، أدى إحباط أو نفاد صبر بعض الحكومات بشأن

عمليات صنع القرار وتشكيل الرأي العام في الاتحاد الأوروبي، إلى تجنب الاتحاد في بعض الترتيبات المباشرة بين حكومات الدول الأعضاء خارج إطار الاتحاد الأوروبي، وفي كثير من الحالات، و على الرغم من ذلك تصب مثل هذه الإجراءات الحكومية الدولية في نهاية المطاف في مصلحة الاتحاد الأوروبي، ولعل أبرزها اتفاقية شنغن.

ويواجه الاتحاد الأوروبي أيضًا الكثير من الانتقادات بطبيعة الحال، ولعل أهم عائق أمام مناقشة وتسوية هذه الانتقادات أنه من الصعب للغاية أن يتواصل الاتحاد الأوروبي بشكل مناسب مع مواطنيه، وتقف اللغات المختلفة الكثيرة عائقًا في طريق الفهم المشترك والموحد، رغم تزايد إتقان اللغة الإنجليزية التي تعد بمثابة جسر الربط، علاوة على ذلك، تمتلك جميع الدول الأعضاء مجالاتها العامة الخاصة بها والمستقلة إلى حد كبير عن بعضها البعض، بينما لا يكاد يكون هناك أي مجال أوروبي عام.

وفي الواقع، لا توجد أيضًا أي وسائل إعلام رئيسة تغطي الاتحاد الأوروبي ككل، سوى عدد قليل من المطبوعات المتخصصة، وبناءً على ذلك يميل العديد من صانعي السياسة والرأي إلى التركيز على جماهيرهم الوطنيين، وإلقاء المسؤولية عن أي تدابير لا تحظى بشعبية على "بروكسل" – حتى مع موافقة حكوماتهم في المجلس وأعضائهم في البرلمان الأوروبي على قانون أو لائحة الاتحاد الأوروبي ذات الصلة، ويؤدي هذا وغالبًا إلى وجود فجوة في الإدراك العام بين صنع السياسات على المستوى الوطني وعلى مستوى الاتحاد الأوروبي، وبالتالي الافتقار إلى الملكية والتي قد تبطيء أو تعرقل بدورها تقدم الاتحاد [٦١].

هناك مبدأن يعدان من أهم مباديء قانون الاتحاد الأوروبي، وهما مبدأ التأثير المباشر (Effect Direct)، ومبدأ التأثير غير المباشر(Effect Indirect) ، حيث يعتبر هذان المبدآن من أهم المباديء التي تبنتها محكمة العدل الأوروبية (European court of justice-Ecj)

وكان لها تأثير جذري على النظام القانوني للاتحاد الأوروبي، ويعالج هذان

المبدآن مسألةَ تطبيق قانون الاتحاد وتنفيذه أو ما يسمى ب EC-Law داخل دول الاتحاد الأوروبي، ومدى مقدرة الفرد على الاعتماد على هذا القانون أمام محاكمه الوطنية، أي داخل الدول الأعضاء.

١- قبل أن نتطرق إلى كيفية إدماج قرارات الاتحاد الأوربي وقانونه على الدول الأعضاء، حسب الاتفاقيات والمباديء كما أشرنا لهذا الموضوع في بداية المبحث أعلاه، فإننا لابد أن نشير إلى ما ذكرناه في بداية دراستنا في الباب الأول عن مصادر القانون في الاتحاد الأوروبي، وانقسامه إلى قسمين، المصادر الأولية وهي المعاهدات المنشأة للاتحاد، والمصادر الثانوية وهي القواعد القانونية الصادرة عن مؤسسات الاتحاد، وفقاً للمعاهدات(٦٢).

أما الجانب الثاني الذي يتعلق بتطبيق قرارات الاتحاد الأوروبي وقوانينه هو كيفية التطبيق، حيث إن المعاهدات المنشأة للاتحاد لم تمنح المحاكم الوطنية اختصاص أو صلاحية، للبت في قضايا تطبيق المعاهدات، أو منح علاجات قانونية في حال الإخلال بالمعاهدات.

في المقابل، منحت المعاهدات صلاحيات واختصاص خاص لمحكمة العدل الأوروبية (ECJ) للبت في قضايا مختلفة تتعلق بانصياع الدول الأعضاء للمعاهدات، واحترام قواعدها، فقد منحت المادة(٢٢٦) من معاهدة الاتحاد(٦٣) المفوضية، صلاحية رفع الدعاوى ضد أية دولة من دول الاتحاد تعتقد أنها أخلت بأي التزام حسب المعاهدات.

كما خولت معاهدة ماسترخت محكمة العدل الأوروبية صلاحية فرض غرامات على الدولة المخلة، في حال لم تنفذ الدولة المخلة الإجراءات التي فرضتها عليها المحكمة، وتوجهت المفوضية إلى المحكمة بهذا الخصوص مرة أخرى(٦٤).

إذا وردت في المعاهدات المنشأة للاتحاد، آلية تطبيق مفصلة، من أجل فرض

تنفيذ الالتزامات على الدول الأعضاء، وذلك عن طريق التوجه إلى المحكمة الأوروبية، التي تعتبر ذات الصلاحية للبت في هذا النوع من القضايا.

من جهة أخرى، لم يرد في المعاهدات أي ذكر لصلاحية المحاكم الوطنية للبت بهذا النوع من القضايا، أو صلاحيتها بفرض قواعد المعاهدات على الدول التي تعمل داخلها.

المطلب الثاني مبدأ التأثير المباشر، قضية van Genden loos ومبدا التطبيق غير المباشر :

الفرع الأول : مبدا التطبيق المباشر :

يقصد بمبدأ التأثير المباشر، مقدرة الأفراد على الاعتماد على القواعد القانونية للنظام القانوني الجديد في الإتحاد، أمام المحاكم الوطنية.

من الواضح أن المعاهدات، تلزم الدول الأعضاء، وكذلك التشريعات الثانوية التي صدرت بموجبها.

وكما رأينا، إذا أخلت الدولة العضو بواجبها، فيمكن مقاضاتها أمام محكمة العدل الأوروبية. ولكن، ماهي مكانة هذه القواعد القانونية داخل الأنظمة القانونية الداخلية للدول الأعضاء؟ وهل يمكن الاعتماد عليها أمام المحاكم الوطنية؟

لم تتطرق المعاهدات لهذه المسألة، وعليه، أجابت عنها المحكمة الأوروبية، بمجموعة من القرارات أهمها قرار (فان جيند)، حيث كان المدعي مستورداً هولندياً لمواد كيماوية، وقد استورد من ألمانيا إلى هولندا في سنة ١٩٦٠ مواد كيماوية معينة، وطُلب منه أن يدفع جمركاً ٨ %هذه النسبة تم فرضها عن طريق قانون هولندي من سنة ١٩٥٩.

فادعى المستورد الهولندي، أن هذا الجمرك يتعارض مع المادة ١٢ من

معاهدة الإي سي الذي يمنع فرض جمارك جديدة أو ضرائب ذات أثر مماثل على الاستيراد من الدول الأعضاء، أو على رفع قيمة الجمارك القائمة، وقد جاء في المادة ١٢ المذكورة ذلك فعلاً .

وعند دخول المعاهدة السوق الأوروبية (EEC)حيز التنفيذ في سنة ١٩٥٧، كانت نسبة الجمرك المفروضة على استيراد البضائع المذكورة من ألمانيا هي ٣%مفوضية الضرائب الهولندية، وهي هيئة قانونية ذات صلاحيات قضائية، وجهت إلى محكمة العدل الأوروبية السؤال هل يستطيع أفراد الدولة الاعتماد على هذه المادة والادعاء لحقوق شخصية يجب أن تحميها المحاكم الوطنية.

وقد سمعت المحكمة الأوروبية ادعاءات ثلاث دول، هولندا، ألمانيا وبلجيكا، وقد طرحت هذه الدول ادعاءين أساسيين:

الأول– أن المعاهدات المنشأة للاتحاد قد نصت بشكل واضح على آلية تطبيق المعاهدات، وأن العلاج الوحيد المذكور في المعاهدات في حالة الإخلال بقواعدها، هو توجه المفوضية أو الدولة العضو إلى محكمة العدل الأوروبية[٦٥] حسب المواد ٢٢٦ – و ٢٢٧ لمعاهدة الاتحاد.

أما الادعاء الثاني، فقد أضاف إلى الادعاء الأول، أن المعاهدات المنشأة للاتحاد هي معاهدات دولية تنظِّم العلاقة بين الدول، ويتم تطبيقها وفق الطريقة التي نصت عليه المعاهدة، وعليه ليس للمحاكم الوطنية صلاحية النظر بهذه القضايا

رفضت محكمة العدل الأوربية ادعاءات الدول أعلاه، واعتبرت المحكمة الادعاء المذكور أنه ادعاء خاطيء؛ إذ إن وجود إمكانية للمفوضية وللدول الأعضاء للتوجه إلى المحكمة لا يعني عدم مقدرة الأفرا د على رفع دعاوى من قبلهم أيضاً.

وفي قرار جريء لها, أجابت المحكمة بالإيجاب عن السؤال الذي وجه إليها من قبل مفوضية الضرائب الهولندية، وقد اعتمدت محكمة العدل الأوروبية في قرارها

على "روح المعاهدة" وأهدافها، وتوصلت إلى النتيجة أن الدول الأعضاء قد وافقوا على أن يكون لقانون الاتحاد مكانة ملزمة داخل الدول الأعضاء، بحيث يستطيع الأفراد الاعتماد عليه أمام المحاكم الوطنية، واعتبرت المحكمة أن السوق الأوروبية عبارة عن نظام قانوني جديد في القانون الدولي قيدت الدول الأعضاء من أجله سيادتها، في مواضيع محددة، والحقوق الممنوحة وفقاً له ليست للدول فقط، وإنما لمواطنيها أيضاً، وأن قانون الاتحاد الأوروبي لا يفرض واجبات على الأفراد فقط، وإنما يمنحهم حقوق أصبحت جزءاً من تراثهم القانوني.

وقد اعتمدت المحكمة لوصولها إلى النتيجة أعلاه، على عدة ركائز.

الركيزة الأولى: كانت استخدامها لطريقة التفسير الهادف ولهذا فقد بدأت المحكمة القرار بالإشارة إلى الأهداف العامة وروح المعاهدة. وتوصلت المحكمة إلى أن معاهدة الاتحاد ليست فقط معاهدة تنظم العلاقة بين الدول، وإنما تعني أيضاً بالأفراد.

الركيزة الثانية : فكانت اعتبار المحكمة أنه يمكن أن يستدل من المادة ١٧٧ من المعاهدة أن الدول الأعضاء أقرت أن لقانون الاتحاد قوة وصلاحية يمكن الاعتماد عليها أمام المحاكم الوطنية.

الركيزة الثالثة : فكانت على المادة ١٢ موضوع القضية التي عرضت أمامها و اعتبرت المحكمة أن المادة ١٢ تعتبر مادة كلاسيكية لتطبيق هذا المبدأ، حيث أكَّدت المحكمة على الجانب السلبي للالتزام الوارد بها، حقيقة كونه غير مشروط، وأن تطبيقه لا يعتمد على أية إجراءات إضافية من قبل الدولة العضو قبل اعتباره نافذًا في القانون الداخلي.

ولكن ليست كل المواد القانونية لتشريعات الاتحاد الأوروبي تنخرط في القانون الوطني ويمكن الاعتماد عليها أمام المحاكم الوطنية، بل عليها تحقيق شروط معينة

قبل أن ينطبق عليها هذا المبدأ:

شروط تطبيق المبدأ :

١- **الشرط الأول:** أن تكون المادة موضوع القضية واضحة ودقيقة على نحو كاف من أجل تطبيقها قضائياً. فلا تكفي عبارات عامة، أو كلمات مثل "يحاولوا"، أو "يفحصوا" أو "يعملوا لهدف" وما شابه من هذه العبارات.

مثال على هذا الشرط قضيةDefrenne-v sabena [٦٦] اعتبرت محكمة العدل الأوروبية، أن المادة المذكورة دقيقة وواضحة, إذ تفي بالشرط المطلوب أعلاه.

٢- **الشرط الثاني:** أن تَكون القاعدة القانونية واجباً غير مشروط. أي أن لا تكون هنالك حاجة لاتخاذ إجراءات إضافية من أجل تطبيقها مثال على تحقق هذا الشرط قضية Costa v.Enel [٦٧] اعتبرت المحكمة أن المادة٩٧ من الاتفاقية لا تفي بشرط الواجب غير المشروط، وكان جاء في المادة المذكورة، أنه في حال رغبت الدولة العضو في إجراء تعديل على قوانينها، بشكل قد يؤثر على ظروف التنافس في السوق المشتركة، فيجب عليها إجراء تشاور مسبق مع المفوضية ، وحيث أن هنالك حاجة لإجراءات إضافية (التشاور في هذه الحالة)، لم تَر المحكمة أن المادة أعلاه تنطوي على واجب غير مشروط[٦٨].

٣- **الشرط الثالث:** أن يكون الواجب تاماً وشاملاً من ناحية قضائية، واستعماله غير مرتبط بوسائل، فإنه يجب على مؤسسات السوق أو الدول اتخاذها مع إمكانية تفعيل صلاحيتها أو رأيها

وبعبارات أخرى الشرط أعلاه متعلق بالسلطة التقديرية والرقابية للمفوضية، وعليه لا يمكن أن يكون له تأثير مباشر أمام المحاكم الوطنية.

الفرع الثاني: مبدأ التأثير غير المباشر:

يعد مبدأ التأثير غير المباشر مكملاً لمبدأ التأثير المباشر،وفيه يتعين على

المحاكم الوطنية تفسير القوانين المحلية للدول الأعضاء، قدر المستطاع، وذلك على نحو يتماشى مع قانون الاتحاد، بما في ذلك التوجيهات ، أي إنه إذا كانت هنالك إمكانيتان لتفسير نص القانون المحلي، الأولى تتعارض وتصطدم مع تشريعات الإتحاد، والثانية تتماشى معه، فيتعين عندها على المحكمة تفضيل التفسير الثاني على الأول.

ويطبق هذا المبدأ من قبل المحاكم الخاصة قبل انتهاء الموعد الأخير لتنفيذ التوجيهات من قبل الدولة(٦٩)، وهنا تكمن الفائدة في تبني مثل هذا المبدأ، وأفضليته في هذه المرحلة على مبدأ التأثير المباشر؛ إذ كما رأينا أعلاه، لا يمكن تطبيق مبدأ التأثير المباشر على التوجيهات، إلا بعد مرور المدة التي حددت للدولة من أجل تنفيذ التوجيه وجاء هذا المبدأ ليغطي النقص أو المشكلة التي يواجهها مبدأ التأثير المباشر في هذه الفترة(٧٠).

الخاتمة:

وما انتهينا إليه فى هذا البحث بعرض النظام القانوني للاتحاد بقدر من التفصيل على ما سمحت له حدود البحث وأثار تطبيق قرارات الاتحاد الأوربي نجد أن قانون الاتحاد الأوربي حيث يسري بشكل فوري , فهو مندمج بقوة القانون في النظام القانوني الداخلي للدول الأعضاء دون حاجة إلي أية صيغة خاصة لإدخاله في هذا النظام كما انه يطبق بصفة مباشرة في النظام القانوني, فهو يولد حقوقاً والتزامات للأفراد ويحق لكل شخص أن يطلب من قاضيه تطبيق المعاهدات , واللوائح والتوجيهات أو القرارات الجماعية ويلتزم القاضي بإعمال هذه النصوص ايً كان تشريع الدولة التابع اليها وإذ تمثل تلك الدول اقليما وشعبا واحدا للاتحاد الأوربي يخضع للقوانين الجماعية, وأخيراً لا يسعنا في هذه الخاتمة سوى القول بأن قانون الاتحاد الأوربي يعد قانونا خاصاً بكل دولة عضو في الاتحاد ويطبق على اقليمها كما يطبق قانونها الوطني , فهو لا يعد قانوناً اجنبياً او حتى قانوناً خارجياً بالنسبة لتلك الدول

الهوامش

(1)D. Lasok, Law and institutions of the European Union, (London, 1994) at 322: "The Efficacy of the enforcement procedure has inherent limitations".

(2)P. P. Craig, "Once Upon a Time in the West: Direct Effect and the Federalization of EEC Law" (1992) 12 Oxford Journal of Legal Studies 253, at 254-255: " Such a scheme of public enforcement therefore expenditure of Time on the part of the commission. This of particular importance within a system such as the EEC, in which the Commission has a plethora of other responsibilities quite separate from that of 'prosecutor'. If the burden of pursuing claims becomes too great then the commission will have relatively less time to, for example, devise legislation, which is one of the main tasks under the Treaty. Private actions rendered possible by the concept of direct effect, complement the enforcement role of the commission by sanctioning claims brought by individuals in their own capacity. Another way of putting the same point that direct effect creates a large number of 'private attorneys general'".

(3) http://eupolcopps.eu/ - Last update on 26/3/2019 at 8.00pm.

(4) at 8.30pm Last update on 26/3/2019−. https://openmediahub.com.

(٥) ويكيبيديا الموسوعة الحرة,

https://ar.wikipedia.org – Last update on 26/3/2019 at 11.00pm .

(6) Charter ،David (2007). "A new legal environment". E!Sharp. People Power Process,p.5-23.

(7) Craig ،Paul؛ Grainne De Burca؛ P. P. Craig (2007). "Chapter 11 Human rights in the EU". EU Law: Text, Cases and Materials, Oxford: Oxford University.. ISBN 978-0-19-927389-8.

(8) "European Commission swears oath to respect the EU Treaties".

اطلع عليه بتاريخ ٢١ نوفمبر ٢٠١٠

(9) C-299/95 [1997] ECR I-2629, [1997] 3 CMLR 1289.

(10) The second difficulty with public enforcement is closely related to the first. In order for such a system to be effective the Commission must be aware that a breach of the Treaty or legislation made pursuant. thereto has occurred. Knowledge of the existence of a breach is clearly a condition precedent for the enforcement action. Such knowledge could be of course be acquired by the Commission itself, but this would be an extremely complex an protracted process given the size of the treaty and the volume regulations and directives which have been promulgated…Direct effect alleviates this problem. an individual who believes himself to be wronged by Member Stare action which is contrary to the Treaty is in the optimal position to know the facts to which the

alleged violation relates, and has a strong incentive to tale steps to have the matter tested."

(11) "Direct effect alleviates this problem. an individual who believes himself to be wronged by Member Stare action which is contrary to the Treaty is in the optimal position to know the facts to which the alleged violation relates, and has a strong incentive to tale steps to have the matter tested.".

(12) national governments are more likely to adhere a judgment given directly from within their own system. This is much well known.

(١٣) د. محمد حافظ غانم، محاضرات عن جامعة الدول العربية ومعهد الدراسات العربية، القاهرة ١٩٦٦، ص ٢٣.

(١٤) الباحثين.عبدالعزيز صدوق، سيدي علي باكنا، محمد أوفيست. بناء الإتحاد الأوروبي، النشأة، المؤسسات، التاريخ، بحث، موقع راشيل كوري الفلسطيني لحقوق الإنسان ومتابعة العدالة الدولية.

(15) http://eupolcopps.eu/ - Last update on 26/3/2019 at 8.00pm.

(16). https://openmediahub.com---at 8.30pm Last update on 26/3/2019.

(١٧) المادة العاشرة من معاهدة الاتحاد الاوروبي.

(١٨) ويكيبيديا الموسوعة الحرة,

https://ar.wikipedia.org – Last update on 26/3/2019 at 11.00pm .

(19) Charter ،David (2007). "A new legal environment". E!Sharp. People Power Process,p.5-23.

(20) Craig ،Paul؛ Grainne De Burca؛ P. P. Craig (2007). "Chapter 11 Human rights in the EU". EU Law: Text, Cases and Materials, Oxford: Oxford University.. ISBN 978-0-19-927389-8.

(21) "European Commission swears oath to respect the EU Treaties".

اطلع عليه بتاريخ ٢١ نوفمبر ٢٠١٠

(22) C-299/95 [1997] ECR I-2629, [1997] 3 CMLR 1289.

(23) "SECOND DRAFT REPORT on the draft protocol on the application of the Charter of Fundamental Rights of the European Union to the Czech Republic (Article 48(3) of the Treaty on European Union)".

البرلمان الأوروبي .Committee on Constitutional Affairs. 4 April 2012 اطلع عليه بتاريخ ٠٧ يوليو ٢٠١٢.

(٢٤) د. محمود عباس حمودة، المفهوم العلمي للوثائق والتوثيق، حولية كلية الإنسانيات والعلوم الاجتماعية، قسم الدوريات، متكبة البنين، جامعة قطر ١٩٩٧، ص٢٢٢.

(٢٥) د. محمود عباس حمودة، المفهوم العلمي للوثائق والتوثيق، المرجع نفسه، ص٢٢٣.

(26)"SECOND DRAFT REPORT on the draft protocol on the application of the Charter of Fundamental Rights of the European Union to the Czech Republic (Article 48(3) of the Treaty on European Union)".

البرلمان الأوروبي .Committee on Constitutional Affairs. 4 April 2012 اطلع عليه بتاريخ ٠٧ يوليو ٢٠١٢.

(٢٧) د. محمود عباس حمودة، المفهوم العلمي للوثائق والتوثيق، حولية كلية الإنسانيات والعلوم الاجتماعية، قسم الدوريات، متكبة البنين، جامعة قطر ١٩٩٧، ص٢٢٢.

(٢٨) د. محمود عباس حمودة، المفهوم العلمي للوثائق والتوثيق، المرجع نفسه، ص٢٢٣.

(٢٩) د. غياث ناصر, التأثير المباشر وغير المباشر لقانون الاتحاد الأوروبي, مرجع سابق, ص٣.

(30) The Treaty Establishing the European Coal and Steel Community 261 UNTS 161.

(31) The Treaty Establishing the European Economic Community, 298 UNTS 11.

(32) The Single European Act, done at Luxembourg, 17 February 1986 ant at Hague, 28 February 1986, reprinted in [1987] CMLR 741.

(33) The Treaty on European Union, Official Journal of the European Community 1993 C 224 (Hereinafter "EU Treaty).

(٣٤) يطلق كلمة معاهدة الاتحاد على معاهدة السوق الاوربية المشتركة.

(35) EUROPEAN UNION — CONSOLIDATED VERSIONS OF THE TREATY ON EUROPEAN UNION AND OF THE TREATY ESTABLISHING THE EUROPEAN COMMUNITY Official Journal C 321E of 29 December 2006.

(٣٦) د. غياث ناصر, التأثير المباشر وغير المباشر لقانون الاتحاد الأوروبي, مرجع سابق, ص٤.

(٣٧) معاهدة لشبونة كانت تعرف مسبقا باسم معاهدة الاصلاح, وتم توقيع معاهدة لشبونه من قبل الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في ديسمبر ٢٠٠٧, ودخلت حيز التنفيذ في ديسمبر ٢٠٠٩.

(٣٨) المادة العاشرة المعدلة من معاهدة الاتحاد الأوروبي.

(٣٩) د. مخلد عبيد المبيضين, الاتحاد الأوروبي كظاهرة اقليمية متميزة, مرجع سابق, ص٣١.

(٤٠) د. حسن نافعة, الاتحاد الأوروبي والدروس المستفادة عربيا, مرجع سابق, ص٤٣.

(٤١) د. محمد على عيتانى, دور الاتحاد الأوروبي في النظام العالمي, الناشر www.academia.edu, ص٣.

(42) www.openmediahub.com – last update on 29/3/2019 at 7.30pm

(٤٣) د. هشام عفيفى, الاتحاد الأوروبي, منشورات الغالي ١٩٩٥, القاهرة, ص ٣٤-٣٥.

(٤٤) د. محمد على عيتانى, دور الاتحاد الاوروبي في النظام العالمي, مرجع سابق, ص٣.

(٤٥) د. أنور محمد فرج, السياسة الخارجية المشتركة للاتحاد الأوروبي تجاه الشرق الوسط, مرجع سابق, ص ٧٧.

(٤٦) معاهدة نيس هي معاهدة وقعتها الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في عام ٢٠٠١, ودخلت حيز التنفيذ في ٢٠٠٣, وحلت محلها لاحقا معاهدة لشبونة, مأخوذ من موقع ويكيبديا الموسوعة الحرة.

(٤٧) د. محمد على عيتانى, دور الاتحاد الأوروبي في النظام العالمي, مرجع سابق, ص٤.

(٤٨) مأخوذة من موقع شبكة الأورو,

http://eupolcopps.eu - Last update on 2/4/2019 at 3.00am ./

(49) www.openmediahub.com – Last update on 1/4/2019 at 11pm.

(٥٠) د. محمد السيد سليم, تطور السياسة الدولية في القرنين التاسع عشر والعشرين, دار الفجر للنشر والتوزيع ٢٠٠٤, القاهرة, ص٦٣٧.

(٥١) د. محمد على عيتانى, دور الاتحاد الاوروبي فى النظام العالمى, مرجع سابق, ص٤.

(٥٢) د. محمد على عيتانى, دور الاتحاد الاوروبي فى النظام العالمى, المرجع نفسه.

(٥٣) د. أنور محمد فرج, السياسة الخارجية المشتركة للاتحاد الأوروبي تجاة الشرق الأوسط, دراسات دولية, مرجع سابق, ص٧٨.

(54)Henri Oberdorff, «Letraitede Lisbonne: Une sortie de crise pour l'union européenne ou plus?» Revue (١) du droit public, no. 3 (mai-juin 2008), pp. 781-782.

(٥٥) محمد مصطفى كمال وفؤاد نهرا، صنع القرار في الاتحاد الأوروبي والعلاقات العربية الأوروبية، بيروت٢٠٠١، مركز دراسات الوحدة العربية، ص ١٧٥.

(٥٦) الاتحاد الأوروبي في ومضة، كيف يعمل الاتحاد الاوربي، انظر الرابط التالي –
openmediahub.com/ar/eu-basics/european-union-work

(57) Dontella M. Viola, «International Relations and European Integration Theory: The Role of the (٤) European Parliament,» Jean Monnet Working Paper in Comparative and International Politics, no. 26 (January 2000), p. 7.

(58) Oberdorff, «Letraitede Lisbonne: Une sortie de crise pour l'union européenne ou plus?,» p. 779. (٥)

(59)Herman Lelieveldt and Sebastiaan Princen, The Politics of the European Union, Cambridge Textbooks (٦) in Comparative Politics (Cambridge, MA: Cambridge University Press, 2011), pp. 180.

(60)Oberdorff, Letraitede Lisbonne ,Ibid, p.801.

(٦١) الاتحاد الأوروبي في ومضة، كيف يعمل الاتحاد الاوربي، مرجع سابق.

(٦٢) انظر الباب الأول ص١٢٤من هذه الأطروحة.

(63)EU Treaty, consolidated version, Supra note 6, Article 226: "If the Commission considers that a Member State has failed to fulfill an obligation under this Treaty, it shall deliver a reasoned opinion on the matter after giving the State concerned the opportunity to submit its observations. If the State concerned does not comply with the opinion within the period laid down by the Commission, the latter may bring the matter before the Court of Justice".

(64)EU Treaty, consolidated version, Supra note 6, Article 228(2): "2. If the Commission considers that the Member State concerned has not taken such measures it shall, after giving that State the opportunity to submit its observations, issue a reasoned opinion specifying the points on which the Member State concerned has not complied with the judgment of the Court of Justice. If the Member State concerned fails to take the necessary measures to comply with the Court's judgment within the time limit laid down by the Commission, the latter may bring the case before the Court of Justice. In so doing it shall specify the amount of the lump sum or penalty payment to be paid by the Member State concerned which it considers appropriate in the circumstances. If the Court of Justice finds that the Member State concerned has not complied with its judgment it may impose a lump sum or penalty payment on it. This procedure shall be without prejudice to Article 227"..

(65)38 Craig, supra note 27, article-8.

(66) Case 43/75 Defrenne v. Sabena [1976] ECR 455.

(67) Case 6/64 Costa v. Enel [1964] ECR 585.

(68)Fairhurst, supra note 47, at 188.

(69)Case 79/83 Dorit Harz v. Deusche Tradaks GmbH [1984] 1984 ECR 1921.

(70) Christopher Doksy, "The Duty of national Courts to Interpret Provisions of National Law in Accordance with Community Law", (1991) 20 Indus. L.J. 114

المصادر والمراجع

1- http://eupolcopps.eu/ - Last update on 26/3/2019.

2- https://openmediahub.com.

٣- ويكيبيديا الموسوعة الحرة.

4- https://ar.wikipedia.org – Last update on 26/3/2019 at 11.00pm.

5- Charter ،David (2007). "A new legal environment". E!Sharp. People Power Process,p.5-23.

6- Craig ،Paul؛ Grainne De Burca؛ P. P. Craig (2007). "Chapter 11 Human rights in the EU". EU Law: Text, Cases and Materials, Oxford: Oxford University.. ISBN 978-0-19-927389-8.

7- European Commission swears oath to respect the EU Treaties".

a. اطلع عليه بتاريخ ٢١ نوفمبر ٢٠١٠

b. C-299/95 [1997] ECR I-2629, [1997] 3 CMLR 1289.

c. د. محمد حافظ غانم، محاضرات عن جامعة الدول العربية ومعهد الدراسات العربية، القاهرة ١٩٦٦

d. الباحثين.عبدالعزيز صدوق، سيدي علي باكنا، محمد أوفيست. بناء الإتحاد الأوروبي، النشأة، المؤسسات، التاريخ، بحث، موقع راشيل كوري الفلسطيني لحقوق الإنسان ومتابعة العدالة الدولية.

8- http://eupolcopps.eu/ - Last update on 26/3/2019 at 8.00pm.

9- https://openmediahub.com---at 8.30pm Last update on 26/3/2019.

١٠- المادة العاشرة من معاهدة الاتحاد الاوروبي.

11- C-299/95 [1997] ECR I-2629, [1997] 3 CMLR 1289.

12- SECOND DRAFT REPORT on the draft protocol on the application of the Charter of Fundamental Rights of the European Union to the Czech Republic (Article 48(3) of the Treaty on European Union).

١٣- البرلمان الأوروبي .Committee on Constitutional Affairs. 4 April 2012 اطلع عليه بتاريخ ٠٧ يوليو ٢٠١٢.

١٤- د. محمود عباس حمودة، المفهوم العلمي للوثائق والتوثيق، حولية كلية الإنسانيات والعلوم الاجتماعية، قسم الدوريات، متكبة البنين، جامعة قطر ١٩٩٧.

15- SECOND DRAFT REPORT on the draft protocol on the application of the Charter of Fundamental Rights of the European Union to the Czech Republic (Article 48(3) of the Treaty on European Union).

١٦- البرلمان الأوروبي .Committee on Constitutional Affairs. 4 April 2012 اطلع عليه بتاريخ ٠٧ يوليو ٢٠١٢..

١٧- د. غياث ناصر, التأثير المباشر وغير المباشر لقانون الاتحاد الأوروبي.

18- The Treaty Establishing the European Coal and Steel Community The Single European Act, done at Luxembourg, 17 February 1986 ant at Hague, 28 February 1986, reprinted in [1987]

19- The Treaty on European Union, Official Journal of the European Community 1993 C 224 (Hereinafter "EU Treaty).

٢٠- يطلق كلمة معاهدة الاتحاد على معاهدة السوق الأوربية المشتركة.

21- EUROPEAN UNION — CONSOLIDATED VERSIONS OF THE TREATY ON EUROPEAN UNION AND OF THE TREATY ESTABLISHING THE EUROPEAN COMMUNITY Official Journal C

321E of 29 December 2006.

٢٢- معاهدة لشبونه كانت تعرف مسبقا بأسم معاهدة الاصلاح, وتم توقيع معاهدة لشبونه من قبل الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في ديسمبر ٢٠٠٧, ودخلت حيز التنفيذ في ديسمبر ٢٠٠٩.

٢٣- المادة العاشرة المعدلة من معاهدة الاتحاد الأوروبي.

٢٤- د. مخلد عبيد المبيضين, الاتحاد الأوروبي كظاهرة اقليمية متميزة.

٢٥- د. حسن نافعة, الاتحاد الأوروبي والدروس المستفادة عربيا.

٢٦- د. محمد على عيتانى, دور الاتحاد الأوروبي في النظام العالمي, الناشر www.academia.edu.

27- www.openmediahub.com – last update on 29/3/2019 at 7.30pm

٢٨- د. هشام عفيفى, الاتحاد الأوروبي, منشورات الغالي ١٩٩٥, القاهرة.

٢٩- د. محمد على عيتانى, دور الاتحاد الاوروبي فى النظام العالمى.

٣٠- د. أنور محمد فرج, السياسة الخارجية المشتركة للاتحاد الأوروبي تجاه الشرق الوسط.

٣١- معاهدة نيس هي معاهدة وقعتها الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في عام ٢٠٠١, ودخلت حيز التنفيذ في ٢٠٠٣, وحلت محلها لاحقا معاهدة لشبونة, مأخوذ من موقع ويكيبديا الموسوعة الحرة.

٣٢- د. محمد على عيتانى, دور الاتحاد الأوروبي في النظام العالمي.

33- http://eupolcopps.eu - Last update on 2/4/2019 at 3.00am ./

34- www.openmediahub.com – Last update on 1/4/2019 at 11pm.

٣٥- د. محمد السيد سليم, تطور السياسة الدولية في القرنين التاسع عشر والعشرين, دار الفجر للنشر والتوزيع ٢٠٠٤, القاهرة

٣٦- د. محمد على عيتانى, دور الاتحاد الاوروبي فى النظام العالمى.

٣٧- د. أنور محمد فرج, السياسة الخارجية المشتركة للاتحاد الأوروبي تجاة الشرق الأوسط, دراسات دولية Henri Oberdorff, «Letraitede Lisbonne: Une sortie de crise pour l'union européenne ou plus?» Revue (1) du droit public, no. 3 (mai-juin

2008), pp. 781-782.

٣٨–محمد مصطفى كمال وفؤاد نهرا، صنع القرار في الاتحاد الأوروبي والعلاقات العربية الأوروبية، بيروت٢٠٠١، مركز دراسات الوحدة العربية.

٣٩– الاتحاد الأوروبي في ومضة، كيف يعمل الاتحاد الأوربي، انظر الرابط التالي –

40- openmediahub.com/ar/eu-basics/european-union-work

41- Dontella M. Viola, «International Relations and European Integration Theory: The Role of the (٤) European Parliament,» Jean Monnet Working Paper in Comparative and International Politics, no. 26 (January 2000), p. 7.

42- Oberdorff, «Letraitede Lisbonne: Une sortie de crise pour l'union européenne ou plus?,» p. 779. (٥)

43- Herman Lelieveldt and Sebastiaan Princen, The Politics of the European Union, Cambridge Textbooks (٦) in Comparative Politics (Cambridge, MA: Cambridge University Press, 2011), pp. 180.

44- Oberdorff, Letraitede Lisbonne ,Ibid, p.801.

٤٥–(٧٠) الاتحاد الأوروبي في ومضة، كيف يعمل الاتحاد الأوربي.

46- EU Treaty, consolidated version,

47- 38 Craig, supra note 27, article-8.

48- Case 43/75 Defrenne v. Sabena [1976] ECR 455.

49- Case 6/64 Costa v. Enel [1964] ECR 585.

50- Fairhurst, supra note 47, at 188.

51-)Case 79/83 Dorit Harz v. Deusche Tradaks GmbH [1984] 1984 ECR 1921.

52- Christopher Doksy, "The Duty of national Courts to Interpret Provisions of National Law in Accordance with Community Law", (1991) 20 Indus. L.J. 114

53- 26 D. Lasok, Law and institutions of the European Union, (London, 1994) at 322: "The Efficacy of the enforcement procedure has inherent limitations".

54- 27 P. P. Craig, "Once Upon a Time in the West: Direct Effect and the Federalization of EEC Law" (1992) 12 Oxford Journal of Legal